



Distr.
LIMITED

A/AC.105/C.2/L.139
30 March 1963
ARABIC
ORIGINAL : RUSSIAN



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في أغراض سلمية
اللجنة الفرعية القانونية
المبدأ ٦ من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بتعريف و/أو تحديد الفضاء
الخارجي وأنشطة الفضاء الخارجي، على أن تؤخذ
في الاعتبار، في جملة أمور، المسائل المتعلقة
بالمدار الثابت بالنسبة للأرض

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية : ورقة عمل

منهج في تحديد الفضاء الجوى والفضاء الخارجي

١ - يرسم الحد بين الفضاء الخارجي والفضاء الجوى بموجب اتفاق بين الدول على ارتفاع لا يتجاوز ١١٠ كيلومترات فوق سطح البحر، ويشتت قانوناً بأبرام صك قانوني دولي ذي طابع ملزم.

٢ - ينص هذا الصك أيضاً على أن الجسم الفضائي لا ينتمي لدولة يحتفظ بحق العرور غير الضار (السلعي) فوق أقاليم دول أخرى على ارتفاعات دون الحد المتفق عليه بقصد الوصول إلى مداراته أو العودة إلى الأرض.
